وزارة المالية

قرار رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠١٥

بإضافة نموذج رقم (٣ أ) إخطار بالقيمة الإيجارية والضريبة المقدرة على الوحدات السكنية إلى النماذج الواردة بالقرار رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠٠٩

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على العقارات المبنية الصادر بالقانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إصدار النماذج والإقرارات والسجلات المنصوص عليها فى قانون الضريبة على العقارات المبنية وتعديلاته ؛

وعلى قرارى وزير المالية رقمى ٥٧١ لسنة ٢٠١٠ و٨٨ لسنة ٢٠١٣ بتعديل النموذج رقم (٣) إخطار بالقيمة الإيجارية والضريبة المقدرة على العقارات المبنية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب العقارية ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يُضاف النموذج (٣ أ) إخطار بالقيمة الإيجارية والضريبة المقدرة على العقارات المبنية إلى النماذج الواردة بالقرار رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠٠٩ ويُعمل به فى شأن الوحدات السكنية .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١٢/٢٤

وزير المالية

هانى قدرى دميان

نموذج رقم (١٢)
إخطار رقم

وزارة المالية
مصلحة الضرائب العقارية
منطقة الضرائب العقارية بمحافظة
مأمورية

إخطـــار
بالقيمة الإيجارية المقدرة على العقارات المبنية
(وحدات سكنية)

السـيد/
المقيم فى :

تحية طيبة ، وبعد

- نتشرف بدعوة سيادتكم للتوجه لمأمورية الضرائب العقارية الموضحة أعلاه لتقديم ما يثبت أن الوحدة التى تشغلونها هى السكن الخاص بكم حتى تتمتعون بالإعفاء فى حدود ٢ مليون جنيه .
- وفى حالة أن الوحدة المشار إليها هى سكنكم الخاص فإن الضريبة المستحقة السنوية هى «.....» جنيه (فقط جنيهًا مصريًا لا غير) .
- وفى حالة أن هذه الوحدة ليست السكن الخاص الأساسى فإن الضريبة المربوطة تصبح «.....» جنيه (فقط جنيهًا مصريًا لا غير) .

رقم العقار :	رقم الوحدة :	شارع :
حى :	قرية :	مدينة :
مركز :	محافظة :	

اعتباراً من / / على النحو التالى :

القيمة الإيجارية السنوية		الضريبة المستحقة	
قرش	جنيه	قرش	جنيه

يرجاء سداد قسطى الضريبة فى المواعيد المحددة قانونًا ، وقد تم نشر هذه التقديرات بالجريدة الرسمية/الوقائع المصرية العدد () فى/...../..... ، كما تم الإعلان عـن هـذه التقديـرات طبقًا للائحـة التنفيذية لقانون الضـريبة على العقارات المبنية .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ...

رئيس المأمورية

تحريراً فى : / / ٢٠١

.....

نموذج رقم (١٣ أ)

إيصال استلام

تسلمت الإخطار رقم بمقدار القيمة الإيجارية المقدرة على العقار رقم الوحدة رقم
بشارع : شياخة قسم بندر محافظة
والضريبة المستحقة مبلغ

الاسم التوقيع تحريراً فى : / /

إرشادات عامة

- إنه فى حالة تملك المالك أو انتفاعه بوحدة واحدة لا تتجاوز قيمتها ٢ مليون جنيه يتم إعفائها من الضريبة على العقارات المبنية باعتبارها سكن خاص له ولأسرته .
- يتم التوجه لمأمورية الضرائب العقارية المختصة الواقع فى نطاقها العقار لإنهاء إجراءات الإعفاء دون دفع أى رسوم .
- فى حال الاعتراض على تقديرات القيمة الإيجارية يتم التوجه إلى المأمورية المختصة لتقديم طعن على النموذج المجانى مع سداد تأمين مقداره خمسون جنيهًا ، يُرد حال قبول الطعن .
- فى حال وجود أى استفسارات لديكم بخصوص الضريبة المستحقة عليكم ، يمكنكم التوجه إلى مقر المأمورية أو منطقة الضرائب العقارية التابع لها العقار .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٤١٣ / ٢٠١٥ - ٢٠١٥/١٢/٢٨ - ١٥٠٨